

الجوهـر النقي

* قال * { باب الشهود يشهدون على رؤية الهلال آخر النهار افطروا ثم خرجوا إلى عيدهم من الغد } * قلت * هذا كلام ناقص ومراده انهم يشهدون آخر نهار الثلاثين انهم رأوا الهلال البارحة وذكر البيهقي في هذا الباب حديث ابي عمير (حدثني عمومة لي من الانصار من اصحاب النبي A) الحديث ثم قال (هذا اسناد صحيح وعمومته من اصحابه عليه السلام لا يكونون الا ثقات) * قلت * اعاد البيهقي هذا الحديث في كتاب الصيام وقال (اسناد حسن) وقد خالف قوله هذين في ما مر في باب النهي عن فضل المحدث فجعل مثل هذا الحديث منقطعاً